

بحار الأنوار

[492] عمر من الالهانة والاذي ؟ ! . ويدل على أن القتل كان بأمر خالد، أو كان هو القاتل، قول أبي بكر: تأول فأخطأ. قال ابن الاثير في الكامل (1)، قال عمر لابي بكر: إن سيف خالد فيه رهق وأكثر عليه في ذلك. فقال: يا عمر (2) ! تأول فأخطأ، فارتفع لسانك عن خالد، فإنني لا أشيم (3) سيفاً سله إلا على الكافرين، وودي مالكا وكتب إلى خالد أن يقدم عليه ففعل (4)، ودخل المسجد وعليه قباء وقد غرز في عمامته أسهما، فقام إليه عمر فانزعها فحطمها (5)، وقال له: قتلت امرأة مسلما ثم نزوت على امرأته، وإني لارجمنك باحجارك.. وخالد لا يكمله يظن أن رأي أبي بكر مثله، ودخل على أبي بكر فأخبره الخبر واعتذر إليه فعذر وتجاوز عنه، وعنفه في التزويج للذي (6) كانت عليه العرب من كراهة أيام الحرب، فخرج خالد وعمر جالس. فقال: هلم إلي يا ابن أم شملة (7)، فعرف عمر أن أبا بكر قد رضي عنه فلم يكلمه، انتهى. فلو كان القاتل ضرار لم يكن خالد متأولا ولا مخطئا، بل كان ضرارا (8) هو المتأول المخطئ في فهم النداء الذي أمر به خالد من قوله: ادفئوا أسراءكم، ولا يخفى أن هذا الاعتذار لو كان صحيحا لصار الامر في تزويج زوجة مالك أفحش، إذ لو كان حبسه لاختلاف الجيش في أنه وقوم (9) يصلون أم لا، ولم يثبت كفره،

(1) الكامل 2 / 242 - 243 من التبعة

الثانية، وفي الاخرى 2 / 358 - 359. (2) في المصدر: هيه يا عمر !. (3) شمت السيف: أغمدته، وشمته: سللته، وهو من الاضداد، قاله في الصحاح 5 / 1963، وغيره. (4) في (س): فنعل. (5) في المصدر: فنزعها وحطمها. (6) في الكامل: الذي - بلا لام - . (7) في المصدر: أم سلمة. (8) كذا، والظاهر: ضرار - بالرفع - . (9) خ. ل. وقومه، وهو الظاهر.
